

فتاوى الألباني {1632} {أفي حديث} من راح إلى الجمعة في الساعة الأولى... (تحديد للوقت؟ 2

محمد ناصر الدين الألباني

كان الراهن في الساعة الأولى الرسول صلى الله عليه وسلم تكلم قلعة دار انه النهار اطلع عشر ساعة وذكر الساعة الخامسة ثم تتوى

الصحف لكن هنا شيئاً عدو ما ان اختلاف الليل والنهار - [00:00:00](#)

والذي هو من آيات الله عز وجل وحكمته في خلقه قد يكون النهار مو طاهر ترى قد يكون عشر ساعات ربما اقل هذا يختلف في

اختلاف البلاد كما لا يسع - [00:00:29](#)

اذا ما يكون راحت الساعة الأولى والثانية والرابعة والخامسة وهو على هذا التوقيت دقيق هذا هذه ملاحظة الأولى الملاحظة الثانية

نحن معشر السلفيين نقول بجواز صلاة الجمعة قبل وقت الظهر - [00:00:48](#)

آ لو كان النهار في فصل الاعتدال يعني اتناشر ساعة والمفروض ان يصلى الظهر والجمعة في منتصف النهار تماماً وبعد زوال الشمس

عن وسط السماء لكن يجوز صبية في الساعة الخامسة - [00:01:13](#)

بل وفي الساعة الرابعة بل هو الساعة الفادهة لانه وقت صلاة الجمعة فوقض صلاة العيد اي بعد طلوع الشمس وارتفاعها وذهاب وقت

الكرام فاذا هذا التعذيب والساعة الأولى والثانية الثالثة - [00:01:36](#)

هو باعتبار الاغلب سواء من حيث الزمن او من حيث اه التطبيق العملي لاداء الصلاة في وقت الظهر لكنه يجوز ان يقدم وقت صلاة

الجمعة قبل وقت الظهر فهذا ما عندي جواب الان يا اخي سؤال - [00:01:59](#)

خزائن الرحمن تأخذ بيدك الى الجنة - [00:02:22](#)